

النظام الإداري والمالي
للمتدربين المصريين والعرب والأجانب
بجامعة المنصورة
بعد التعديل بقرارات مجلس الجامعة في ٢٠٢١/٨/٢ ، ٢٠٢٢/٢/٢٨ ،
وتعديل المادتين ٦ ، ٧ في ٢٠٢٢/٧/٢٤ ، ٢٠٢٢/٨/٢٢

أولاً : النظام الإداري

مادة (١) :

تُشكل لجنة العليا للمتدربين المصريين والعرب والأجانب بجامعة المنصورة بقرار من السيد أ.د / رئيس الجامعة لمدة عامين قابلة للتجديد بناء على عرض السيد أ.د / نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية وذلك على النحو التالي :

- نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية رئيساً
- اثنان من عمداء الكليات المعنية بالتدريب عضواً
- المدير التنفيذي للمستشفيات الجامعية عضواً
- اثنان من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة من ذوي الخبرة في مجال التدريب عضواً
- مدير عام الإدارة العامة للعلاقات الثقافية أمين المجلس
- عضو مالي عضواً
- عضو قانوني عضواً

على أن يتم ترشيح السادة أعضاء اللجنة بمعرفة السيد أ.د / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية وموافقة السيد أ.د / رئيس الجامعة .

ويعد سجل تدون فيه محاضر اجتماعات اللجنة يوقع من أمين الجلسة ورئيسها وترفع لرئيس الجامعة لاعتمادها

مادة (٢) : تختص اللجنة العليا بالآتي :

١. وضع واعتماد السياسة العامة للمتدربين بالكليات المعنية بالتدريب بالجامعة وإجراء البحوث بها
٢. النظر في استحداث وإضافة برامج تدريبية جديدة .
٣. النظر في تطوير الأداء واستحداث وسائل وطرق جديدة للتدريب والبحث .
٤. مناقشة المشاكل والمعوقات التي تعترض عمليات البحث والتدريب وإيجاد الحلول لها .
٥. النظر في مقترحات اللجان الفرعية فيما يتعلق بالسياسة التدريبية والبحثية .
٦. النظر في مقترحات اللجان الفرعية فيما يتعلق بقواعد اختيار المديرين والمتدربين .
٧. اعتماد محاضر اللجان الفرعية بالجهات المختلفة .
٨. اعتماد كل ما يتعلق بالشئون الإدارية والمالية والفنية للبرامج التدريبية المقدمة من الجهات المعنية بالتدريب .

مادة (٣) :

تعقد اجتماعات اللجنة العليا اجتماعاً واحداً على الأقل شهرياً بدعوة من رئيس اللجنة ، وتحدد مكافأة حضور الجلسات طبقاً لموافقة اللجنة .

مادة (٤) :

- تشكل بكل كليةٍ معنية بالتدريب لجنة فرعية للمتدربين المصريين والعرب والأجانب لمدة عامين برئاسة عميد الكلية ويصدر بتشكيلها قرار من السيد أ.د / رئيس الجامعة بعد موافقة أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية بالجامعة على ترشيح السيد أ.د/ عميد الكلية لأعضاء اللجنة .

- وتعد اللجنة الفرعية اجتماع واحد على الأقل كل شهر بدعوة من رئيسها وتحدد مكافأة حضور جلسات طبقاً لاقتراح اللجنة الفرعية وموافقة اللجنة العليا .

- وتعد سجلات تدون فيها محاضر اجتماعات اللجنة وتوقع من أمين الجلسة ورئيسها وترفع للجنة العليا لاعتمادها .

مادة (٥) : قواعد التقدم :

١. تقوم كل كلية بوضع الشروط التي لابد من توافرها لدى المتقدم للتدريب سواء من المصريين أو العرب أو الأجانب تتناسب مع اللوائح والقوانين الخاصة بها .

٢. تحدد كل كلية مواعيد التقدم ومدة التدريب حسب البرامج المحددة من قبل الأقسام العلمية بها .

٣. تحدد كل كلية أعداد المتقدمين للتدريب بالأقسام العلمية طبقاً لقدرتها الاستيعابية بعد موافقة اللجنة الفرعية واعتماد اللجنة العليا .

٤. تحدد كل كلية طريقة التقديم بما يحقق تسهيل الإجراءات للمتدربين سواء المصريين أو العرب أو الأجانب

٥. تلتزم اللجان الفرعية بالآتي :

- إعداد وصف للبرامج التدريبية يشمل العدد والتخصص الذي سيتم التدريب عليه مع تحديد عدد المحاضرات ، ويجوز اشتراك أكثر من قسم في البرنامج التدريبي بناء على التنسيق فيما بينهم.

- تحديد المدربين ومهام كل منهم على أن يكونوا من أعضاء هيئة تدريس بالجامعة المتخصصين في هذا البرنامج .

- في حالة اشتراك أكثر من قسم في التدريب يتم توزيع النسبة المخصصة للقائمين على التدريب حسب نسبة المشاركة في التخصصات المختلفة .

٦. يتم منح المتدرب شهادة موقعة من السيد أ.د/ عميد الكلية بمدة التدريب ومحتواه العلمي ويتم اعتمادها من رئيس اللجنة العليا بالجامعة .

ثانياً : النظام المالي

مادة (٦) :

تتكون إيرادات المتدربين المصريين والعرب والأجانب وفقاً لما تعتمده اللجنة العليا من الموارد الآتية :

(١) مقابل طلبات الالتحاق ، وتقوم كل كلية بتحديد ذلك المقابل ويعتمد من اللجنة العليا .

(٢) مقابل التدريب العلمي والتدريب الإكلينيكي والزيارات والمهام العلمية للاستفادة من إمكانيات الأقسام العلمية والمعامل ووحدات الجامعة في البحث والتدريب كما يلي :

المصريون		العرب والاجانب	فترات التدريب
يسدد الباحثون المصريون (الافراد او التابعون للمؤسسات المختلفة) الرسوم بالجنيه المصرى كالتالى:		يسدد الباحثون العرب والاجانب الرسوم بالدولار كالتالى:-	
التدريب الاكينيكي على المهارات المتقدمة	التدريب الاكينيكي العام	التدريب الاكينيكي العام	
١٨٠٠ جنية اسبوعيا	٦٠٠ جنيه اسبوعيا	مبلغ (٣٠٠) دولار اسبوعيا	اسبوع حتى شهر
٦٠٠٠ جنية شهريا	٢٠٠٠ جنيه شهريا	مبلغ (١٠٠٠) دولار شهريا	شهر حتى ٣ شهور
٤٨٠٠ جنية شهريا	١٦٠٠ جنيه شهريا	مبلغ (٨٠٠) دولار شهريا	٣ شهور حتى ٦ شهور
٣٦٠٠ جنيه شهريا	١٢٠٠ جنيه شهريا	مبلغ (٧٠٠) دولار شهريا	مدة تزيد عن ٦ شهور
تحدد المهارات المتقدمة حسب مجلس القسم العلمى.			

(٣) مقابل خدمات المكتبة .

تحدد قيمة مقابل ما يحصل عليه الباحث من خدمات في قطاع المكتبات كما يلي :

- مبلغ ٢٥ جنية / الساعة مقابل استخدام المكتبة الرقمية .
- مبلغ ٢ جنية مقابل طباعة ورقة الحاسب .
- مبلغ ٥ جنية مقابل سحب ورقة سكانر .
- مبلغ ٢٥ جنية مقابل تجميع بيانات على اسطوانة .
- مبلغ ٢٠ جنية مقابل تجميع بيانات على الديسك .

(٤) مقابل المواد المستهلكة .

تحدد الجهة التي تم التدريب بها قيمة ما تم استهلاكه من اللوازم والكيمواويات وخلافه بالمعامل والوحدات في إجراء البحوث

والتدريب ويضاف إليها نسبة ٢٠٪ مقابل استخدام الأجهزة والمعدات .

(٥) بالنسبة للمتدربين (المصريين والعرب والاجانب) الخاضعين للاتفاقيات والبروتوكولات التي تعقدها الجامعة مع الجهات الاخرى

تطبق المعاملة المالية لهم المنصوص عليها في الاتفاقية او البروتوكول.

(٦) أية إيرادات أخرى يتم إقرارها طبقاً للقواعد المنظمة لذلك .

مادة (٧) : يتم توزيع الإيرادات المحصلة طبقا للمادة السابقة على النحو التالي :

(١) مقابل طلبات الالتحاق ، تخصص للكلية بالكامل للصرف منها على ذات الغرض .

(٢) مقابل التدريب العلمي والتدريب الإكلينيكي والزيارات والمهام العلمية للمصريين والعرب والأجانب يتم توزيعها بين إدارة الجامعة والجهة المعنية كالتالي :

أ. نسبة ١٠٪ حصة وحدة البحوث بإدارة الجامعة توزع بعد خصم حصة وزارة المالية كالتالي :

○ نسبة ٥٠٪ منها إيرادات لوحدة البحوث .

○ نسبة ٥٠٪ الباقية منها مقابل جهود العاملين بالإدارة العامة للعلاقات الثقافية والإدارات ذات الصلة بإدارة الجامعة وتصرف بموافقة السيد د.١/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث ورئيس اللجنة العليا.

ب. نسبة ٩٠٪ للكلية المعنية بالتدريب توزع بعد خصم حصة وزارة المالية كالتالي :

- نسبة ٥٠٪ منها لتطوير المعامل والدراسات العليا والبحوث بالكلية وتخصص كالتالي:

○ يتم تخصيص النسبة (٥٠٪) مناصفة بين كلية الطب وجهة التدريب التابعة لها

○ باقى الكليات تخصص لها النسبة (٥٠٪) بالكامل

- نسبة ٥٠٪ الباقية مقابل جهود القائمين على التدريب بالكلية وتخصص بضوابط تضعها الكلية المعنية وتعرض على اللجنة الفرعية وتوافق عليها اللجنة العليا .

(٣) مقابل خدمات المكتبة وتوزع على النحو التالي :

- نسبة ٢٠٪ تورد لحساب وحدة البحوث ويصرف منها مقابل جهود العاملين بالمكتبة المركزية والادارات ذات الصلة بإدارة الجامعة

وتصرف بموافقة د.١/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

- نسبة ٨٠٪ الباقية للكلية تخصص للصرف على ذات الغرض وتحديث المكتبة بها .

(٤) مقابل المواد المستهلكة ، تخصص للجهة بالكامل للصرف منها على ذات الغرض .

- على أن يتم الصرف من النسبة المخصصة لكل كلية بموافقة د.١/ عميد الكلية.

مادة (٨) :

تعد موازنة تقديرية سنوية بكل كلية معنية بالتدريب بالبرامج تتضمن الإيرادات المنتظر تحصيلها والنفقات المقدر صرفها خلال

السنة التي تبدأ ببداية السنة المالية للدولة وتنتهي بانتهائها .

كما يعد حساب ختامي يتضمن الإيرادات والنفقات الفعلية للبرامج والفائض أو العجز المحقق ويتم عرضهما واعتمادهما من قبل

اللجان الفرعية بالكلية ثم تعرض على اللجنة العليا بالجامعة لاعتمادها بعد مراجعتها ماليا من قبل السيد الأستاذ / أمين الجامعة

المساعد للشئون المالية .